كلية القانون والعلوم السياسية – جامعة ديالى

المجلد الحادي عشر – العدد الثاني - الجزء الثاني - 2022 مجلة العلوم القانونية والسياسية

لجنة المصالحة الوطنية ودورها في تعزيز العدالة الانتقالية

The Role of National Reconciliation Committee in the Transitional Justice

A Research extracted from a master's thesis on human rights and public freedoms

الاختصاص العام: القانون العام **الاختصاص الدقيق**: القانون الجنائي

الكلمات المفتاحية: العدالة الانتقالية، المصالحة الوطنية، حقوق الانسان.

Keywords: transitional justice, national reconciliation, human rights.

تاريخ الاستلام:2019/12/26 – **تاريخ القبول**: 2020/2/17 – **تاريخ النشر**: 2022/12/15

DOI: https://doi.org/10.55716/jjps.2022.11.2.2.1

أفراح جاسم محمد

جامعة ديالى- كلية القانون والعلوم السياسية

Afrah Jassim Mohammed
University of Diyala - College of Law and Political Science
afrah.ali19@yahoo.com

الأستاذ المشرف أ.د. خليفة ابراهيم عودة

جامعة ديالى- كلية القانون والعلوم السياسية

Supervisor by: Prof. Dr. Khalifa Ibrahim Uoda
University of Diyala - College of Law and Political Science
dr.khalifa@uodiyala.edu.iq

ملخص البحث

Abstract

تناول موضوع البحث الموسوم(لجنة المصالحة الوطنية ودورها في تعزيز العدالة الانتقالية)المرحلة الانتقالية التي يمر بها البلاد وسلسلة التحولات الحاصلة للوصول الى بلد ديمقراطي تسود فيه دعائم الحق وحصول أفراده على حقوقهم وحرياتهم المنصوص عليها في الدستور النافذ لسنة 2005، وكانت من نتائج تلك التحولات ظهور مؤسسات مساندة وداعمة من أجل ارساء الحق وتعويض المتضررين وجبر الضرر، ومن تلك المؤسسات ما كان قضائي ك(المحكمة الجنائية العراقية العليا، هيئة نزاعات الملكية، هيئة المساءلة والعدالة) ومنها ما كان غير قضائي ك(مؤسسة الشهداء، مؤسسة السجناء السياسيين، لجنة المصالحة الوطنية).

لجنة المصالحة الوطنية التي تصنف من ضمن مؤسسات العدالة الانتقالية الغير قضائية والتي كانت مهمتها تحقيق المصالحة الوطنية بين طوائف الشعب والقوى السياسية، وقد كان لها دور في ذلك وفق ما منحت من صلاحيات لذلك، وبذلك فأن المصالحة الوطنية تعتبر من التدابير الغير قضائية المساهمة في المرحلة الانتقالية في العراق، بالإضافة الى التدابير الاخرى والتي تكمن مهمتها السعي في الوصول الى الحقيقة، اصلاح المؤسسات، تحقيق العدالة والمساءلة والتي تمثل أهم ضمانة والية لحماية وتعزيز حقوق الانسان بعد سلسلة التحولات والنزاعات التي تمر بها البلاد، بغية الوصول الى جملة من الأمور والتي منها ضمان توفير سبل انصاف الضحايا وتعزيز التعافي وانشاء هيئة مستقلة للرقابة على النظام الأمني، حيث ان تحقيق العدالة والسلم الأهلي الديمقراطية والتنمية هي ضرورات حتمية يعزز بعضها بعضاً، وبما يتوافق مع معايير المصالحة الوطنية.

Abstract

The research deals with the transitional period in Iraq and the changes that lead to a democratic country governed by the right standards. People should obtain their rights and freedom which are provided in the 2005 effective constitution. The foundation of supporting bodies was one of the results of such changes. The Supreme Criminal Court, the Property Dispute Body, Political Prisoners Body, and the National Reconciliation Committee were examples of those establishments.

The National Reconciliation Committee is one of non-judicial transitional justice whose job is achieving reconciliation among the

different sects of Iraqi people in addition to the political blocs. The Committee had a role in achieving the aim according to the authority it had been granted. So, national reconciliation is one of non-judicial procedures that contributed in the transitional period in Iraq in addition to other procedures which aim at establishments' reform, achieving justice, and human rights reinforcement after a set of changes and disputes. All the aforementioned should lead to ensuring compensation of the previous regime victims, reinforcement of recovery, founding an independent body to monitor security.

المقدمـــــة

Introduction

أولاً: فكرة البحث:

First: The Research Topic:

بعد سقوط نظام الحكم في العراق ودخوله في مرحلة جديدة من مراحل الديمقراطية وانصاف الضحايا، وأنشأت لهذا الغرض مؤسسات، وشرعت قوانين لتنظيم عملها وتحديد اختصاصاتها، وكان الغرض منها ارجاع الحقوق، ومحاولة تعويض الضحايا قدر الامكان، وجاء قانون ادارة الدولة للمرحلة الانتقالية ليضع حجر الأساس لهذه المؤسسات.

وبعد ذلك باشرت الحكومة العراقية المشكلة على وفق قانون ادارة الدولة للمرحلة الانتقالية بتشريع نصوص من شأنها تحقيق العدالة واعطاء كل ذي حق حقه، وهذا ما بينته المادة (6) من قانون ادارة الدولة للمرحلة الانتقالية.

وبعد وضع دستور العراق سنة 2005، فقد أكد في مواده على هذه المؤسسات وذلك في المادة (104)، اذ شكلت بموجب هذه المادة مؤسسة الشهداء، أما مؤسسة السجناء فقد تشكلت بموجب قانون مؤسسة الشهداء وكان هناك أيضاً لجنة المصالحة الوطنية، تلك المؤسسات التي تعد من الوسائل غير القضائية لجبر الضرر والتي ساهمت في المرحلة الانتقالية في العراق لتحقيق العدالة، لذا سنتناول لجنة المصالحة الوطنية وكل ما يتعلق بها والدور الذي لعبته في المرحلة الانتقالية للعراق.

ثانياً: أهمية البحث:

Second: Significance of the Study:

كان لعملية التحولات السياسية التي مر بها العراق الأثر الكبير في زيادة النزاعات على كافة المستويات وكانت النتيجة هي الزيادة الملحوظة في الانتهاكات الخطيرة لحقوق الانسان وزعزعة ثقة المواطن

بالعدالة المؤسساتية المتمثلة بالسلطة القضائية ولجوئه الى وسائل بديلة تضمن له حصوله على حقوقه المنصوص عليها شرعاً وقانوناً، فكان لتلك الوسائل أثر بارز وواضح في ذلك مما توجب تسليط الضوء عليها لبيان تلك الأهمية والدور في الاستجابة لمتطلبات الانسان وتقليل منطق الاقصاء والانتقام والاعتماد على سبل بديلة يستطيع الفرد من خلالها الحصول على حقه سواء كان مادياً أو معنوياً مع ما يتزامن به الوضع من عملية الانتقال الديمقراطي وأوضاع أمنية غير مستقرة تعتمد في استقرارها على اعتماد اليات بناءة وتجارب انسانية رائدة في هذا الشأن حتى وأن كانت تتطلب جهداً أضافياً، الا ان الثقة تكون فيما سيتم تحقيقه من نتائج تجعل الفرد ذا مركزاً مستقراً فنياً وثقافياً وصحياً وغيرها من النواحي الضرورية في حياة الانسان.

ثالثاً: مشكلة البحث:

Third: The Study Problem:

لما كانت المصالحة الوطنية بمفاهيمها الوئام المدني، السلم الأهلي، الوحدة الوطنية، الاندماج الاجتماعي، وغيرها من المفاهيم التي تنطوي على مفهوم أساس ألا وهو الصلح والعدل والتسامح وخاصة في المجتمعات التي مرت بمراحل انتقالية رافقها الكثير من النزاعات أو الصراعات أو التوتر أو الحروب كما في العراق بعد 2003، وكذلك التي تتسم بالتنوع الطائفي، فالسؤال هنا: هل ان المصالحة الوطنية في العراق بعد 2003 كان لها دور في تعزيز العدالة الانتقالية بما يؤدي الى العيش المشترك بين أبنائه، بما يحقق الفائدة المرجوة من ادراجها في النظم والمعايير الوطنية والدولية، وعدم تكرار النزاعات مجدداً، وعدم انتهاك حقوق الانسان في مجتمع يمر بمرحلة انتقالية من الحرب الى السلم أو من النظام الدكتاتوري الى النظام الديمقراطي وارساء دولة القانون؟

رابعاً: فرضية البحث:

Fourth: The Study Hypothesis:

ان أساس نظريتنا مفاده بأن هناك مبادئ واليات يتم اعتمادها في المراحل الانتقالية التي تشهدها المجتمعات التي عانت النزاعات أو الحروب او التحولات السياسية وتلك الاليات أو المبادئ يكون لها دور رئيسي في تحقيق المصالحة الوطنية وبالتالي لها التأثير القوي في صيانة وتعزيز حقوق وحريات الانسان وضمان العيش المشترك وتحقيق السلم الاهلي.

خامساً: أهداف البحث:

Fifth: The Study Aims:

إن مؤسسات العدالة الانتقالية كان لها الأثر الملحوظ في تحقيق منجزات من شأنها أن تكون امتداد زمني لسلسلة انجازات عظيمة لحين تحقيق دولة قانونية ديمقراطية.

وعلى الرغم من حداثة المؤسسات التي تقوم بتطبيق مناهج العدالة الانتقالية إلا إنها تستند إلى مصادر وأسس توعز للمواطن بأنه الحلقة الرئيسة فيه من أجل الوصول إلى العدالة مع الأخذ بنظر الاعتبار على أن لا تتجاوز تلك الوسائل على ما ينص عليه القانون و ما يقع ضمن صلاحيات و أعمال السلطة القضائية وهذا ما سنبينه من خلال توضيح احدى تلك المؤسسات.

سادساً: منهجية البحث:

Sixth: Methodology:

نظراً لتعدد المسائل المتعلقة بموضوع البحث فأن المنهجية الأكثر انسجاماً مع طبيعة الموضوع تقوم على الاستعانة بمنهج البحث القانوني التحليلي والمنهج الوصفي والمنهج المقارن واستخلاص الاستنتاجات من أجل الوصول الى تحقيق أهداف هذا البحث.

سابعاً: خطة البحث:

Seventh: The Research Structure:

سنتناول البحث في موضوع دور لجنة المصالحة الوطنية في تحقيق العدالة البديلة وأثرها على حقوق الانسان في مبحثين:

المبحث الأول: مفاهيم ومصطلحات

المطلب الأول: مفهوم العدالة الانتقالية اصطلاحا

المطلب الثاني: مفهوم المصالحة الوطنية اصطلاحاً

المبحث الثاني: آلية عمل لجنة المصالحة وأثرها في حقوق الانسان

المطلب الأول: آلية عمل لجنة المصالحة الوطنية

المطلب الثاني: أثر عمل لجنة المصالحة الوطنية على حقوق الانسان

المبحث الأول

Chapter One

مفاهيم واصطلاحات

Concepts and Idioms

العدالة الانتقالية هي مفهوم متداول على نحو واسع في أيامنا هذه، اذ انها تعتبر الية تتيح تحولاً (انتقالاً) من جهاز استبدادي لا يوجد فيه حكم للقانون الى نظام ديمقراطي يحترم حقوق الانسان، الا انها ملتبسة جداً سواء من ناحية الفلسفة التي تقوم عليها أو الأساليب التي تستخدمها.

لذا سنحاول بشيء من الايجاز أن نوضح مفهوم العدالة الانتقالية في المطلب الأول.

المطلب الأول: مفهوم العدالة الانتقالية:

First Issue: The Concept of Transitional Justice:

العدالة الانتقالية كمصطلح او كمفهوم، ليس هناك تعريف متفق عليه تماماً أو ملزم حالياً فقد عرفت الفترات الأخيرة التي شهدت سلسلة الانقلابات والتحولات السياسية في معظم البلدان العربية تطوراً ملحوظاً للآليات والمعايير التي من خلالها يمكن معالجة الانتهاكات الجسيمة لحقوق الانسان والوقوف على مسبباتها وتنوعها أثناء مرحلة الانتقال الديمقراطي لدول عديدة حول العالم مثل أمريكا اللاتينية، وأوروبا الشرقية، العراق وغيرها من الدول التي عرفت الانتقال من أنظمةٍ الاستبدادية أو خرجت من حروب أهلية، وشرعت في إقامة أنظمة ديمقراطية، وأثناء ذلك تبلورت فكرة العدالة الانتقالية كآلية لمرافقة مرحلة التحول والانتقال نحو الديمقراطية ومعالجة قضايا انتهاكات حقوق الإنسان سواء كانت معايير واليات أو اجتهادات لإصلاح المنظومات القانونية والمؤسساتية من اجل إرساء سيادة القانون وتعزيز الاحتكام الى آلية في تبني مقاربة العدالة الانتقالية بآلياتها ومساراتها المختلفة[1] .

لذا فإن مصطلح العدالة الانتقالية له مفاهيم عدة واتجاهات وتفسيرات تختلف باختلاف الزاوية التي ينظر اليها منه، فمنهم من ينظر إليه من الناحية الدينية أو الاخلاقية اضافة إلى الناحية القانونية.

وعلى الرغم من تعدد مفاهيم العدالة الانتقالية إلا إنه يمكن تعريف العدالة الانتقالية على أنها: عملية قضائية بحتة بما تتضمنه من إجراءات متكاملة تبدأ التحقيق و تنتهي بإصدار الاحكام القضائية وتنفيذها وفق أطر ومؤسسات قانونية محددة وهي تهدف بذلك إلى تحقيق العدل وإنصاف الضحايا بكل سبل ووسائل الأنصاف القانونية وفي مقدّمتها القصاص، وانزال العقوبة العادلة بحق المجرمين وحسب ما تنص عليه القوانين ومنع الانتهاكات والجرائم مسبقا"[2].

ويمكن أن تعرف العدالة الانتقالية أيضاً بأنها "حقل من النشاط أو التحقيق الذي يركز على المجتمعات التي تمتلك إرثاً كبيراً من انتهاكات حقوق الانسان، كالإبادة الجماعية او أي اشكال أخرى من الانتهاكات التي تعتبر جرائم ضد الانسانية او الحرب الاهلية وذلك من اجل بناء مجتمع اكثر ديمقراطية لمستقبل امن"[3].

إنَّ مفهوم العدالة الانتقالية يربط بين مفهومين هما العدالة والانتقال ولكن المعنى الدلالي الأدق للمفهوم يعني: تحقيق العدالة اثناء المرحلة الانتقالية التي تمر بها دولة من الدول، كما حصل في تشيلي 1990، جنوب أفريقيا 1994، تيمور الشرقية 2001، العراق 2003، المغرب 2004، فمع حدوث التحول السياسي بعد مرور مدة من النزاع والحرب في بلد من البلدان[4]، وتعد العدالة الانتقالية اسلوب علاجي لكيفية التعامل مع مسؤولي الانظمة السابقة في أنظمة التحول الديمقراطي الحاصلة في العديد من بلدان العالم، وهي إحدى ركائز بناء صرح الحقوق الإنسانية في المجتمعات حيث لا سلام بدون عدالة، لذلك فأن مجتمعات التحول السياسي لا يمكن أن تستقر الأوضاع فيها، وينعم المواطنون بالاستقرار والأمن الاجتماعي بدون أن يحتل العدل مكانه في كل جزء مكون للدولة الجديدة[5].

لذلك نلاحظ بأنه مصطلح العدالة الانتقالية بدأ يتردد على نطاق واسع في كثير من الدول التي تمكنت شعوبها من الإطاحة بنظم اتسمت بالدكتاتورية والقمع والفساد، وأن أكثر الاتجاهات الحديثة والمعاصرة تقوم على حقيقة مفادها: انه في البلاد التي عانت صراعات مسلحة أو حكم نظم استبدادية أو دكتاتورية يجب ان يعقد انتهاء تلك الصراعات أو إطاحة تلك النظم وزوالها إن يتم الأخذ بمبادئ العدالة الانتقالية والتي تقوم أساسا على توثيق الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي ارتكبت بحق المواطنين وغير ذلك من صور اساءة استعمال السلطة ويجب أن يتم الكشف عنها وإعلام المواطنين بها، فضلاً عن ذلك لا بد ان يتم محاسبة المسؤولين عن تلك الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي ارتكبت بحق المواطنين، وفضلا عن ذلك لا بد أن يتم محاسبة المسؤولين عن تلك الانتهاكات والتجاوزات مع السعي لإصلاح تلك المؤسسات وصولاً الى منع تكرار ذلك مجدداً مع القصاص العادل للضحايا وإنصاف أو تخليد ذكراهم ووضع البرامج اللازمة لإعادة تأهيل ودمج من هم على قيد الحياة منهم والأهم من ذلك هو تحقيق المصالحة بين أطياف الشعب المختلفة، وتشير العدالة الانتقالية أيضا إلى الأساليب والتدابير التي لابد من استخدامها لمعالجة الانتهاكات الجسيمة السابقة الحاصلة لحقوق الانسان، وتشمل على التدابير القضائية والغير القضائية من خلال سلسلة الإجراءات والسياسات مع المؤسسات المستحدثة والتي يمكن ان تؤسس في مرحلة تحول سياسي من فترة عنف، قمع، تعذيب ودمار شامل إلى فترة استقرار سياسي، وان العدالة الانتقالية تستمد

مضمونها من رغبة المجتمع في اعادة بناء الثقة مع إصلاح نظام مؤسسي قانوني متهرئ وبناء نظام حكم يستند المفهوم الواسع للقوانين الوضعية، فأهم ما تنشده الدولة وتحقيق العدالة بكافة أنواعها، وليس فقط العدالة الجنائية، كون العدالة تعتبر من أهداف الدولة الحديثة ومقاصدها ومن المبادئ الأساسية التي تتضمنها دساتيرها، فهي سِرُّ بقاء الأمم وسِرَّ نجاحها وتقدمها(6).

المطلب الثاني: مفهوم المصالحة الوطنية:

Second Issue: The Concept of National Reconciliation:

يمكن القول بان المصالحة الوطنية هي عملية التوافق الوطني التي على أساسها نشأت علاقة بين الأطراف السياسية والمجتمعة قائمة على قيم التسامح وإزالة آثار صراعات الماضي من خلال آليات محددة ووفق مجموعة من الإجراءات(7).

وأيضاً يمكن تعريفها على إنها "حاجة ملحة وضرورة قصوى لتجاوز اعتلالات الماضي، وفساد الحاضر، وغياب الدولة وانعدام المساءلة وتغيب القانون في السيادة وقهر الإرادات الجماهيرية المتطلعة للدولة والمجتمع المدني المؤسس على التوازن التام بين الحقوق والواجبات لكافة المواطنين على قدم المساواة وشراكة كاملة، والمصالحة الوطنية ليست تلك المصالحة أو التصالح بين قوى سياسية متضامنة مع تأكيدنا على أهمية الأمر وإنما هي مصالحة مع الوطن وموارده وثرواته وخياراته وقراراته المستقلة وسيادته ومكانته التي ينبغي أن تستوي على سنامة التقدم وجوهرة الحياة الكريمة للمواطنين والحماية للأراضي وصيانتها والدفاع عنها، وهي بذلك مصالحة تتجاوز ما يتبادر إلى الذهن من صور تعود عليها الوطن وعاشها المواطن في المراحل السابقة وفي حلقات متباعدة من الفعل الثأري والصراع السياسي بين قوى أراد كل منها بلوغ سدة السلطة والقبض على ذمة الكرسي وشؤونه العسكرية والعنف السياسي الدامي"(8) .

إن البرلمان الفعال يُعَد عاملاً أساسياً لنجاح أي عملية انتقالية من الصراع إلى السلام، على الرغم من أن العديد من الأوضاع ما بعد الصراعات قد يكون البرلمان غير موجود وقد عاد تواً للوجود، وفي الحالة الأخيرة فإن قدرة البرلمان على مواجهة كافة التحديات المثبطة للمهمة التي تمثلها المصالحة غالباً محدودة، ويعد وجود برلمان يمثل كل عناصر المجتمع ويكون بمثابة منبر وطني لتبادل الآراء والمقترحات تجربة كبرى وبشكل علني بين أعضائه، وهذا بحد ذاته يعتبر علامة مهمة على أن عملية المصالحة تمضي قدماً في طريقها، وفضلاً عن أنه يعد عنصراً مهماً في دعم عملية المصالحة.

إن الفترات الانتقالية التي تمر بها بلد من البلدان تتسم أو أكثر الأحيان تكون مصحوبة بالعديد من التحديات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، فأن أحد هذه التحديات يكون له التأثير الأقوى والمباشر

على نجاح أو فشل المصالحة وهو: كيف تتعامل أي أمة مع ميراث الانتهاكات الواسعة لحقوق الإنسان ؟ وهذا ما يتطلب توضيح الأزمة الأخلاقية والقانونية والسياسية التي من الشائع ارتباطها بالتحول نحو الديمقراطية وأوضاع ما بعد الصراعات، وكذلك عن طريق اكتشاف معنى المصالحة والتركيز على استخدام آليات العدالة الانتقالية[9]

نلاحظ بأن مصطلح المصالحة يرتبط بشكل وثيق بمجال العدالة الانتقالية على الرغم من إن العلاقة بين المصالحة والعدالة الانتقالية علاقة معقدة وغالباً ما يشوبها التوتر.

فلو نظرنا مثلاً إلى العلاقة بين الملاحقة القضائية والمصالحة، حيث هناك عدة أدلة تشير إلى أنه في حال عدم بذل الجهود القصوى لمحاسبة مرتكبي الجرائم فأن ضحايا تلك الجرائم يكونون أقل ميلاً للتصالح وذلك للأسباب التالية[10]:

1. قد تساعد الملاحقة القضائية في التعرف على شخص بعينه ارتكب الجرم ومن ثم يقلل ذلك من التعميم وإدانة مجموعة معينة.
2. من الممكن أن تساعد الملاحقة القضائية في محو الخرافات والوقائع التاريخية المشوهة التي قد تولد الشعور بالاستياء من جانب الضحية ومن ثم وضع الأساس للصراعات في المستقبل.

وعلى سبيل المثال ما حصل في تصريحات الصرب الوطنيين، التي اعترفوا فيها مؤخراً بالمذابح المرتكبة في (سريبرينشا) إلى جهود المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بجمهورية يوغسلافيا السابقة [11]، ومع ذلك في ظل ظروف معينة قد تتسبب الملاحقة القضائية في تعقيد البرامج المهمة لعملية نزع السلاح وتسريح الجنود وإعادة الاندماج، إذ إنها قد تجعل زعماء قوات المتمردين والثوريين يرفضون نزع أسلحتهم وبالمثل في بعض الأحوال قد تتعقد الجهود التي تبذل من أجل إنهاء الصراعات المستمرة أو إقناع أنظمة الحكم القوية غير الديمقراطية بالتخلي عن السلطة ومن ثم يمكن خلق شكل من أشكال المصالحة بسبب الإصرار المطلق على الملاحقة القضائية، ويمكن أيضا اعتبار الملاحقات القضائية التي تمت لأغراض سياسية نفعية، إجراءات غير عادلة وانتقامية ومتحيزة مما يعزز الشعور بالعداء والاستياء[12].

ويلاحظ أيضاً العلاقة ما بين كشف الحقيقة والمصالحة فالكثير يؤكد على أنه لكي تحصل المصالحة فمن الضروري معرفة الحقيقة وبالفعل فأن السبب وراء تسمية العديد من لجان كشف الحقيقة *truth commission* باسم لجان كشف الحقيقة والمصالحة *truth and reconciliation commission* إلى فكرة إن كشف الحقيقة ستؤدي إلى المصالحة[13].

أما العلاقة ما بين إصلاحات العدالة والمصالحة فيتضح لنا أن غياب الإصلاح الحقيقي قد يؤدي إلى تعميق الشعور بعدم الثقة في المؤسسات الحكومية والشك في التزام السلطات بحل الأسباب الكامنة وراء الصراعات أو القمع الذي حدث في الماضي وعلى سبيل المثال في حالات الصراع الأفقي (الصراع بين الأفراد من ذوي وضع اجتماعي واحد)، عندما تشجع الدولة نفسها عمليات الانتهاكات وتسهلها، قد يؤدي عدم الإصلاح إلى عدم استعداد مجموعة ما عانت من وطأة العنف الذي مارسته الدولة، لنزع سلاحها وتسريح جنودها وإعادة اندماجها، فعملية الإصلاح الحقيقية تساعد على بناء الثقة، والثقة عنصر أساسي لا يمكن الاستغناء عنه في عملية المصالحة.

ويمكن القول انه إذا تم فهم وتنفيذ إجراءات العدالة الانتقالية بشكل حكيم ونزيه، سوف تسهل بوجه عام مسيرة المصالحة على الرغم من إن المصالحة تعتمد بشكل كبير على عوامل أخرى مثل تحسين الاقتصاد، الانتخابات الجديدة، مرور الوقت أو أثر العادات والتقاليد المحلية التي تساعد على تضميد الجراح [(14)]، لكن هذا لا يمنع من تأكيد دور الحكومة في اتخاذها القرارات اللاحقة لمواجهة أسباب وتداعيات الانتهاكات التي تم ارتكابها في الماضي، فعند خضوع مرتكبي الجرائم للمساءلة، وعندما يتم التحقيق في الوقائع بشكل علني، وعندما يتم تقديم الاعتذار ودفع التعويضات المالية، وعندما يتم إصلاح المؤسسات الفاسدة، تتاح لعملية المصالحة فرصة أفضل للنجاح[(15)].

المبحث الثاني

Chapter Two

آلية عمل لجنة المصالحة الوطنية وأثرها على حقوق الانسان

The Effect of the Mechanism of National Reconciliation Committee on Human Rights

سنتناول في هذا المبحث الالية التي اتبعتها لجنة المصالحة الوطنية في عملها من خلال الاوامر الادارية وذلك في المطلب الاول وثم بيان أثر عملها على حقوق الانسان في المطلب الثاني.

المطلب الأول: آلية عمل لجنة المصالحة الوطنية:

First Issue: The Mechanism of National Reconciliation Committee Work:

إن أولى الخطوات التي اتخذتها لجنة متابعة وتنفيذ المصالحة الوطنية في العراق كانت بفتح مكتب واحد في كل محافظة ويتضمن جمع جميع المكاتب الأخرى ضمن المحافظة وذلك كان بناءً على الكتاب الصادر من اللجنة بالعدد (1121/25/6) في 2014/3/5[(16)]، ثم بعد ذلك تم تحديد آليات العمل في

تلك المكاتب وفق تعليمات صادرة عن اللجنة أعلاه لتنظيم العمل وفق ما يتلاءم مع الأهداف التي أنشئت من أجلها ومن أجل ضمان تحقيق خطوات العدالة الانتقالية في البلاد.

فنلاحظ أن هناك تعليمات إدارية موجهة للمستشارين والتي منها:

1. "على المستشار أن يتجنب أثناء ممارسته وظيفته أي عمل من شأنه أن يخل بكرامة الوظيفة العمومية وهو ملزم بكل الظروف باحترام سلطة الدولة وفرض احترامها.
2. على المستشار أن يقدم بريده الإداري والمالي والأنشطة العامة والخاصة الأمنية منها والاجتماعية إلى المصالحة الوطنية عن طريق مكتب لجنة ممثليات المصالحة الوطنية وهي مسؤولة عن عمل جميع الممثليات في بغداد والانبار وديالى وصلاح الدين وكركوك.
3. لا يخول المستشار بإصدار كتب رسمية أو إصدار أي هوية أو مخاطبة دوائر الدولة الأخرى إلا من خلال لجنة ممثليه المصالحة الوطنية.
4. عدم التدخل بصلاحيات الصحوات ومجالس الإسناد ودوائر الكيانات المنحلة ودوائر المساءلة والعدالة ويقتصر عمل المستشار على الأمور المتعلقة بالفصائل المسلحة والعنف الذي نتج بسبب الإرهاب.
5. العمل على فتح قنوات حوارية مع أفراد وقيادات الفصائل المسلحة ممن لم تتلطخ أيديهم بالدم العراقي وتنظيم استمارة تعهد معدة مسبقاً من قبل اللجنة المعنية.
6. يعمل المستشار وبالتعاون مع لجنة نزع السلاح على التنسيق مع الأفراد المتعاهدين من الفصائل المسلحة الى نقل السلاح بيد الحكومة وشرائه ضمن جدول الأسعار المعد مسبقاً من قبل اللجنة المعنية.
7. المساعدة على التهيئة الفكرية للمتعهدين، وذلك بالتنسيق مع لجنة تشخيص وعلاج الفكر المتطرف.
8. تشخيص أسباب الخلل والخرق الأمني في المحافظات العراقية من خلال التنسيق مع اللجنة الأمنية في المصالحة الوطنية وتقييم الخدمات التي يقدمها المتعهدون في الحفاظ على أمن العراق.
9. إقامة ورش العمل بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني والمنظمات المتخصصة لتدريب وتطوير كوادر المستشارين من المندوبين والموظفين.
10. التنسيق والتعاون لحل النزاعات والخصومات المشتركة بين العشائر الناجمة عن أعمال العنف المسلح.
11. الاجتهاد بالمساعدة اللازمة إلى إعادة الراتب التقاعدي لأفراد الأجهزة المنحلة وذلك وفق الضوابط الأصولية المتبعة.

12. التعاون مع المدارس الثانوية والجامعات والأوقاف الدينية لنشر روح التسامح والمصالحة بين أفراد الشعب العراقي وبالتنسيق مع لجنة تشخيص علاج الفكر المتطرف.
13. التنسيق مع المنظمات الاغاثية المتخصصة لتقديم المساعدة اللازمة للمعوقين والأرامل والأيتام واعمار البنايات والمنازل المتضررة جراء أعمال العنف المسلح وبالتنسيق مع لجنة الممثليات في المصالحة الوطنية.
14. يجب أن يحتوي الملف الشخصي للمستشار على جميع الأوراق الثبوتية المتعلقة بحالته المدنية والعائلية ولا يمكن بأي حال أن يتضمن الملف الشخصي ما يشير إلى الأفكار السياسية أو الفلسفية أو الدينية للمعني بالأمر".

ولضمان سير العمل بالصورة الصحيحة والمطلوبة فقد كانت هناك تعليمات أخرى موجهة من قبل لجنة متابعة وتنفيذ المصالحة الوطنية بالعدد(5114/21/6)في 2011/10/26[16] والتي هي ما يلي:

1. "الاعتماد على الجهود الذاتية والعلاقات الشخصية في استقطاب المتعهدين من أفراد الفصائل المسلحة من الذين لم تتلوث أيديهم بالدم العراقي...ويكون التقييم الدوري للمندوبين والموظفين على أساس عدد استمارات المتعهدين.
2. المشاركة الفاعلة في ورش العمل التي تقام في المصالحة الوطنية لتطوير وتدريب الكوادر في الإدارة.
3. المحافظة على سرية العمل وعدم نسخ أو تصوير استمارات المتعهدين بأي شكل من أشكال نقل وحفظ المعلومات وان المندوب أو الموظف سوف يحاسب قضائياً من جراء ذلك الخرق.
4. عدم ترويج أو تعقيب أي معاملة لأي شخص باستعمال الصفة الوظيفية في المصالحة الوطنية مقابل هدية عينية أو مالية حيث يعتبر هذا الموضوع رشوة قانوناً.
5. كل استمارة خاصة بالمتعهدين تعتبر باطلة في حالة عدم وجود توقيع المتعهد عليها وفي حالة اتضح أنَّ المتعهد مطلوب قضائياً بالحق الشخصي وأيضاً إذا تبين إن الاستمارة تم ملئها من أجل المواعدة بالتعيين أو الوظيفة.
6. على المندوبين والموظفين الالتزام بأوقات الدوام الرسمي والعطل الرسمية وحسب ما هو معمول به حكومياً.
7. على الكوادر النسوية السعي لإقامة برامج عمل لتقريب فكر التسامح والتقارب من خلال الندوات المشتركة مع وزارة التربية ووزارة التعليم العالي في المحافظة وأيضاً التنسيق مع منظمات المجتمع المدني المختصة بالأرامل والأيتام والأمومة ويكون البرنامج متخصصاً بالمصالحة الوطنية ونبذ العنف.

8. إن المصالحة الوطنية غير ملزمة بتعين أي فرد من الذين تعهدوا وإنما يكون التعهد مقابل الاطمئنان وعدم الملاحقة لمن ليس عليه ادعاء بالحق الشخصي وإنما حقه في التعيين يكون حاله حال كل العراقيين الآخرين عندما يقدم للتعيين وحسب الفرصة المتاحة.
9. لا يجوز إعطاء الوعود بأي شكل من الأشكال لإطلاق سراح المحكومين أو المعتقلين وإنما يكتب من خلالنا إلى مجلس القضاء إذا كان هناك من يدعى إنهم أبرياء للإسراع بعملية التحقيق معهم ويبقى الأمر بالنهاية للقضاء.
10. لا يجوز لمن يعمل في مجالس الإسناد أو الصحوة أو الوظيفة الحكومية العامة ملء الاستمارة الخاصة بالفصائل المسلحة.
11. لا يجوز الترويج لأي حزب سياسي أو كتلة سياسية".

وترى الباحثة بان تلك التعليمات الإدارية الموجهة إلى المستشارين أو الموظفين الإداريين كافية بالقدر اللازم لتوضيح آلية العمل وفق ما يستلزم اللجنة في إتمام عملها وبصورة واضحة ومبسطة وقادرة على أن تكون إجراءات ذات اثر مهم في تحقيق العدالة الانتقالية من خلال التطبيق الصحيح لها وبتوجيه قيادي متمكن وذا إمكانية ونظرة بعيدة لحل الأمور المتأزمة بما يخدم مصالح الشعب بعيدا عن العنف والأساليب الأخرى التي تضر بالأجيال جيل بعد جيل.

المطلب الثاني: أثر عمل لجنة المصالحة الوطنية على حقوق الانسان:

Second Issue: The Effect of National Reconciliation Act on Human Rights:

أما عن تجربة المصالحة الوطنية في العراق فقد تمثلت بتشكيل لجنة المصالحة الوطنية والتي هي بمثابة أحدى التشكيلات الإدارية في العراق بعد عام 2003 والتي اعتبرت من مؤسسات العدالة الانتقالية على الرغم من أنها ما زالت مشروع قانون معروض على البرلمان لم يتم تسليط الضوء إليه[17]، وكانت تلك اللجنة تسير أعمالها بموجب تعليمات صادرة عن رئاسة مجلس الوزراء العراقي ثم عمدت تلك اللجنة على كتابة مشروع المصالحة الوطنية "الاستراتيجية العامة "ونشرته على موقعها التابع لمجلس الوزراء في 2015/12/21 وكانت كتابة واضحة لها نظرة بعيدة المدى ،ونتأمل أن تجد واقعاً على الأرض مع وجود بعض الملاحظات العامة عليها ويبقى السؤال هنا: هل ستتمكن لجنة متابعة وتنفيذ المصالحة ومن معها على ترجمة هذا المشروع وقعاً على الأرض في ظل الأزمات المتوالية في العراق الجريح ؟وهل نستطيع نحن العراقيين بدورنا من ترجمة وتطبيق هذه الاستراتيجية على مستوى الأفعال لا الأقوال ؟فقد تصدعت رؤوسنا من الشعارات والدعوات والخطأ باق من قبل الساسة من غير أي مصداقية في الأقوال ولا حتى أي فعل حقيقي للوعود[18].

وقد ظهرت العديد من تجارب لجان المصالحة الوطنية على المستوى الدولي والتي منها لجنة المصالحة الوطنية في أفريقيا[19] والتي كانت من أهم التجارب وانجحها حيث ان اشتداد حالات القمع والتمييز السياسي والاقتصادي والقضائي خلال فترة الفصل العنصري في جنوب أفريقيا (1945–1990)، حصلت مختلف الخروقات لحقوق الإنسان والتي منها القتل والتعذيب والاغتصاب والإبادة بالإضافة إلى الاعتقال والحبس التعسفي[20].

وكان نتيجة لذلك انطلاق مفاوضات ما بين الحزب الوطني الحاكم وحزب المؤتمر الوطني الأفريقي عام 1990 م، حيث كان لابد من التوفيق بين مطالب الطرفين فكانت مسألة العفو العام تحظى بأهمية بالغة أثناء تلك المفاوضات، حيث أن قوى الأمن التابعة للدولة سرعان ما أبدت معارضتها لأي متابعة قضائية بسبب ممارسات سابقة، ولذلك أقر الدستور الانتقالي مبدأ العفو عن الممارسات المقترنة بالتجاوزات السياسية التي ارتكبت أثناء الصراعات السابقة، وهو ما اعتبر بمثابة بند للتقييد جرى استخدامه بعد ذلك بقدر كبير من التصرف حيث بدأت لجنة الحقيقة والمصالحة أشغالها[21]، وكانت أهم أسباب إنشاء هذه اللجنة هي[22]: –

1. الحاجة الملحة لدعم جهود المصالحة الوطنية.
2. فضح ظروف العيشة القاسية تحت وطأة نظام الفصل العنصري في جنوب أفريقيا.

لقد كانت أولى بوادر إنشاء لجنة الحقيقة والمصالحة في جنوب أفريقيا المتكونة من 17 عضو منقسمين على ثلاث لجان مختصة بخروقات حقوق الإنسان، المصالحة، التعويض ورد الاعتبار[23] بعد انتخاب نيلسون مانديلا رئيساً للبلاد عام 1995 وبعد مشاركة كبيرة من قبل المجتمع المدني ومئات الساعات من جلسات الاجتماع أصدر برلمان جنوب أفريقيا في عام 1995 قانون تعزيز الوحدة الوطنية والمصالحة منشئاً بذلك لجنة الحقيقة والمصالحة.

والملاحظ على تلك اللجنة هو المستوى العالي في عملية تشكيلها وذلك من خلال تضمينها ممثلين عن منظمات حقوق الإنسان كما إن الترشيحات كانت من جانب الجمهور فتلقت ما يقارب 300 ترشيح واختصرت بنفسها القائمة إلى 50 ترشيح لإجراء المقابلات الشخصية ،فكان هناك متابعة من قبل الصحافة لتلك المقابلات وكانت علنية، ثم قلصت اللجنة قائمة الترشيح الى 25 مرشح تم تقديمها الى الرئيس نيلسون مانديلا لعمل الاختبار النهائي، كان عدد العاملين فيها حوالي 350 موظفاً وبلغت ميزانيتها قرابة الثمانية عشر مليون دولار أمريكي في السنة واستمرت لعامين ونصف العام وكان لها أربعة مكاتب ضخمة في أنحاء مختلفة من البلاد[24].

أما عن الصلاحيات التي تتمتع بها تلك اللجنة فإنها كانت تعمل وفقاً لقانون تعزيز الوحدة الوطنية والمصالحة من خلال ثلاثة لجان متصلة، اللجنة الأولى هي لجنة انتهاكات حقوق الإنسان والتي كانت مسؤولة عن جمع الشهادات من الضحايا والشهود واثبات الانتهاكات، أما اللجنة الثانية فهي لجنة العفو التي كانت تنظر في الطلبات الفردية للحصول على العفو وتقرر فيها، أما اللجنة الثالثة فهي لجنة التعويضات ورد الاعتبار، وقد صاغت توصيات خاصة ببرنامج للتعويضات[25].

كان هناك المئات من الجلسات لتلك اللجنة وتركت هذه الجلسات أثراً كبيراً على المستوى العالمي، ولا يعود ذلك الى مئات الأيام من الجلسات فحسب بل أيضاً الى التنوع الفريد في تلك الجلسات من خلال ما تشمل من جلسات استماع للضحايا وجلسات تخص موضوعات بعينها (مثل المرأة والطفل) وجلسات للأحداث الخاصة (مثلاً الجلسة الخاصة بانتفاضة سويتو الطلابية في 1976) وجلسات للأحزاب السياسية.

وكان أيضاً من ضمن الصلاحيات التي تتمتع بها اللجنة هو سلطتها في منح العفو الفردي عن الجرائم ذات الدوافع السياسية، ولكن هذا الموضوع لم يكتب له النجاح في بداية عمل اللجنة، حيث تلقت اللجنة ما يقارب 7000 طلب للحصول على العفو وكان رفض معظمها في النهاية، وكانت تبريرات اللجنة في ذلك بأنه يجب أن يكون هناك تناسب بين الجريمة المرتكبة والهدف السياسي المنشود، أما الجرائم التي كانت لأسباب شخصية كالضغينة والكره أو العداوة الشخصية فتعتبر جرائم غير قابلة للعفو[26]

بعد تلك الجلسات والصلاحيات الممنوحة للجنة كان لا بد أن يكون هناك تقرير نهائي لعملها، حيث تم نشره في خمسة أجزاء في تشرين الأول 1998، كان يتضمن عمل كل لجنة من لجان الحقيقة والمصالحة، حيث أبرزت ما يقارب 500 صفحة من الحقائق والتوصيات وما رافقها من سرد لأسماء آلاف ضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، وتم النظر في التقرير رسمياً بعد عدة شهور ولكن كانت النتيجة بأن الحكومة لم تلتزم بتنفيذ التوصيات بما في ذلك التوصية الأكثر أهمية وهي تعويض الضحايا، أما لجنة العفو فإنها قد استمرت في عملها لمدة عامين آخرين لأنها لم تستطع إكمال النظر في كافة الطلبات المقدمة في الوقت المحدد سابقاً.

ويتضح مما سبق عند المقارنة ما بين لجنة المصالحة الوطنية في العراق ولجنة الحقيقة والمصالحة لجنوب أفريقيا بان الأخيرة تعتبر الأضخم إداريا وتكلفة مالية والاهم من ذلك الخطوة الجريئة التي اتخذتها اللجنة والتي تمثلت في التحدي في إشراك الجناة وذلك عن طريق العفو الممنوح للأشخاص شرط الاعتراف الكامل بالجرائم المرتكبة والمقصود بها هنا الجرائم المرتكبة لدوافع سياسية فقط وبهذا تكون اللجنة قد ضيقت مجال

الكذب، ومن الأمور التي تسجل لصالح اللجنة أيضاً استخدامها لأربعة متخصصين في الصحة العقلية وتوفيرها التدريب للموظفين على استشارات الصدمات النفسية كما استخدمت مرشدين متخصصين في توفير المساعدة المستمرة لمقدمي الشهادات في جلسات الاستماع العامة[27].

لكن بالإضافة الى الجانب الايجابي للجنة كان هناك أيضاً بعض الشوائب التي اعترت عمل اللجنة من ناحية المجال السياسي والقضائي فمثلاً ما زال هناك رفض لوجود إقرار رسمي من أعلى مستوى بإدانة الجرائم التي ارتكبها مسؤولو الدولة ضد السكان السود، وفي المجال القضائي فان عدم مثول من لم يحصل على العفو أمام القضاء أدى الى إضعاف دور اللجنة كهيئة قضائية جنائية.

ومن ناحية أثر عمل لجنة المصالحة الوطنية في حقوق الانسان، فأن أغلب مجتمعات ما بعد النزاع تتم فيها المصالحة الوطنية ان أمكن ذلك، وذلك يشمل التعامل مع تركة الماضي واشاعة ثقافة التسامح ومعاقبة المجرمين بغية احقاق العدل وعدم تكرار النزاعات مرة أخرى بما تؤدي الى حدوث انتهاكات لحقوق الانسان، ومن ثم فأن المصالحة الوطنية تمثل ضمانة هامة لحماية حقوق الانسان[28]، في الفترة الانتقالية من الحرب الى السلم أو من النظام الدكتاتوري الى الديمقراطية، وعلى الرغم من الأهمية البالغة لعملية المصالحة الوطنية في العراق التي باتت تشكل مطلباً ضرورياً لتحقيق الأمن والسلم الأهليين وتدعيم استقرار المجتمع وتعزيز روح المواطنة والهوية الوطنية والتقليل من حدة التركيز على الهويات الفرعية التي كانت تصارعها سبباً أساسياً للعنف الدموي الواسع النطاق الذي شهده العراق، ومن العدل أن نقول ان اجراءات العدالة الانتقالية، اذا تم فهمها وتنفيذها بشكل حكيم ونزيه، سوف تسهل بوجه عام مسيرة عملية المصالحة، وصحيح أن عملية المصالحة تعتمد بشكل كبير على عوامل أخرى، مثل تحسين الاقتصاد، أو الانتخابات الجديدة، أو مرور القمر، أو أثر العادات والتقاليد المحلية التي تساعد على تضميد الجراح، لكن هذا، في نفس الوقت، لا يقلص من دور القرارات التي تتخذها الحكومات اللاحقة لمواجهة أسباب وتداعيات الانتهاكات التي تم ارتكابها في الماضي، فعندما يخضع مرتكبو الجرائم للمساءلة، وعندما يتم التحقيق في الوقائع بشكل علني، وعندما يتم تقديم الاعتذار ودفع التعويضات المالية، وعندما يتم اصلاح المؤسسات الفاسدة، تتاح لعملية المصالحة فرصة أفضل للنجاح[29].

لقد ركزت برامج المصالحة الوطنية المنفذة في العراق منذ عام **2003** على النخب السياسية بمشاركة مدنية محدودة، دون أن تدرك بعد ان هدف الوحدة الوطنية والاستقرار والعدالة الكاملة يتطلب مساءلة وعدالة انتقالية[30].

ولقد كان في هزيمة تنظيم دولة الاسلامية أو ما يسمى بتنظيم (داعش) فرصة ذهبية للشعب العراقي في وضع نهج متناسق ومتكامل لتحقيق المصالحة المدنية، وبالتالي فذلك يؤدي الى سير مناهج العدالة الانتقالية في البلاد ومن ثم امكانية تحقيق الصلح المجتمعي وعود النازحين الى ديارهم، وهذا يعد بادرة من بوادر عودة الاستقرار الكلي للبلاد[31].

ولقد دعمت الامم المتحدة المصالحة الوطنية في العراق من خلال عقد برنامج الامم المتحدة الانمائي مع لجنة تنفيذ ومتابعة المصالحة الوطنية في العراق في كانون الثاني 2017 لإطلاق وتنفيذ برنامج المصالحة الوطنية المتكاملة في البلاد للوصول الى عراق أقل عنفاً ودموية وأكثر مرونة وتمثيلاً.

وهذا البرنامج يدعم من خلال المصالحة المتكاملة في العراق ثلاث مجالات وهي[32]:

1. انشاء لجان سلام محلية لزيادة الثقة ضمن المجتمعات المحلية وبينها وبين السلطات، وتعزيز التلاحم الاجتماعي والتعايش وزيادة التركيز على دواعي القلق المدنية من خلال اليات المصالحة الوطنية.
2. دعم الضحايا، مع التركيز على تدارك الجرائم الجنسية وجرائم النوع الاجتماعي بهدف تسجيل ومعالجة شهادات الضحايا وتجاربهم ورؤيتهم حول الانتهاكات الجسيمة لحقوق الانسان ،وتسجيل ونشر اراء الضحايا عن العدالة الانتقالية بعد زوال سيطرة تنظيم الدولة الاسلامية ،ورعاية الدولة العراقية لاعتراف ضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الانسان بطريقة موحدة وشاملة.
3. زيادة الوعي العام عبر تطوير مستويات أعلى للاستشارات المدنية من أجل عمل سياسي رفيع المستوى، وتوجيه رسائل تستهدف الفئات المستضعفة مثل النساء والشباب والاقليات اضافة الى الاكاديميين ووسائل الاعلام، وانشاء قاعدة من الداعمين والناشطين لذلك ضمن صفوف المجتمعات المحلية.

وكان للجنة المصالحة الوطنية انجازات عدة منذ انطلاق المشروع مطلع عام 2017 والتي منها[33]:

1. حولت مخاوف المئات من العائدين للمعالجة ضمن 6 لجان سلام محلية ساعد البرنامج الانمائي في انشائها: 3 منها في صلاح الدين و2 في الانبار، وأول لجنة سلام قوامها النساء في العراق شكلت في ديالى.
2. اقيمت حملة توعية عامة لتحديد المسار الصحيح مع تحديد رسائل توعوية رئيسة من خلال جلسات استشارية مع المؤثرين وخبراء في مجال الاعلام وصحفيين ذوي خلفيات متعددة.
3. انشاء الية تنسيق للمنظمات غير الحكومية والوكالات والهيئات الحكومية المشاركة في المصالحة المدنية.

4. تصميم ووضع مقياس لمدى التلاحم الاجتماعي بغرض التنبيه المبكر للتحرك بإجراءات مستنيرة ومنسقة.
5. استفادت 508 امرأة من مراكز المرأة الذي أنشئ في تكريت وصلاح الدين في أيلول 2017 منهن: 142 امرأة استفادت من خطط المهارات والتمكين الاقتصادي، وتلقت 265 امرأة دعماً اجتماعياً شمل مقابلات وجلسات حوارية مع اختصاصيين، كما تلقت 101 امرأة دعماً قانونياً شمل استشارات وتمثيلاً لهن فيما يتعلق بحوادث عنف تعرضن لهن.
6. سجلت مخاوف ووجهات نظر 6 فئات من الأقليات في نينوى من خلال مناقشات مجموعات مركزة وتم تضمينها في مؤتمر للمحافظات نظم في كانون الأول 2017 لمعالجة بعض المظالم التي تعرضوا له.

الخاتمـــــــة

Conclusion

في ختام هذه الدراسة، سنبين الاستنتاجات والمقترحات من دراستنا بالشكل الاتي: –

اولا: الاستنتاجات:

First: Conclusions:

1. ان مفهوم العدالة الانتقالية مفهوم حديث النشأة ولا يزال مبهماً للكثير من الناس في المجتمع سواء كانوا مستفيدين أم عاملين ولم يصل الى الحد المطلوب من ناحية التطبيق.
2. ان المراحل الانتقالية التي تمر بها البلاد تعد من أخطر المراحل وذلك نتيجة للعنف الدموي والدمار الذي تخلفه تلك التحولات وهذا ما حدث ولا زال يحدث في العراق.
3. ان مؤسسات العدالة الانتقالية مؤسسات مستقلة وتعد وسيطة بين الدولة والمجتمع موكلاً اليها اختصاصات موضوعية وهي النظر في انتهاكات حقوق الانسان ولمدة زمنية متمثلة بالمدة التي حصلت فيها تلك الانتهاكات.
4. تمثل المصالحة الوطنية احدى الخطوات المهمة التي تتخذها المجتمعات في الفترة التي تلي الحروب والنزاعات بغية اصلاح اثار الماضي والعودة الى الحالة التي كانت قبل النزاع رغم صعوبة تحقق ذلك، والعيش معا تحت مظلة الصفح ونسيان الماضي.
5. يتم اجراء المصالحة الوطنية في اغلب مجتمعات ما بعد النزاع ان امكن ذلك ،وذلك يشمل التعامل مع تركة الماضي واشاعة ثقافة التسامح ومعاقبة المجرمين، بغية احقاق العدل وعدم تكرار النزاعات مرة أخرى بما تؤدي الى حدوث انتهاكات لحقوق الانسان، وبالتالي فأن المصالحة الوطنية تمثل ضمانة

هامة لحماية حقوق الانسان، وبالتالي فان المصالحة الوطنية تمثل ضمانة هامة لحماية حقوق الانسان في الفترة الانتقالية.

ثانيا: المقترحات:

Second: Suggestions:

1. دعم مبادرات المصالحة.
2. محاسبة المسيئين لحقوق الانسان في مرحلة ما بعد النزاع والحد من كل ما من شأنه ان يؤدي الى انتهاك تلك الحقوق ،اضافة الى محاربة الفساد وعبر اليات قضائية تتناسب وطبيعة المرحلة.
3. ضرورة مراجعة القوانين والتشريعات التي تقف عثرة في طريق المصالحة الوطنية العراقية وتقف حائلة دون تحقيق السلام والوئام بين أفراد المجتمع الذي يخرج من النزاع وذلك بشكل دوري ومنتظم وعلى سبيل المثال اقرار مشروع قانون المصالحة الذي لا زال مشروعا غير مصادق عليه.

الهـــوامـــش

Endnotes

(1) الحبيب بلكوش، العدالة الانتقالية في السياقات العربية،دار المغرب العربي للنشر والتوزيع، ط1،المغرب، 2014، ص50

(2) رضوان زيادة، العدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية، منشورات دار العالم العربي، دمشق، 2010، ص33.

(3) غانم جواد، ماذا بعد التغير في العراق...؟ مقدمات لمشروع العدالة الانتقالية، ط1، المكتبة العصرية، بغداد، 2004، ص11–12

(4) عادل ماجد، العدالة الانتقالية والادارة الناجحة لما بعد الثورات، مجلة سياسة الدولة، العدد 192، مركز الاهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، 2013، ص10

(5) عبد الحسين شعبان، العدالة الانتقالية: مقارنات عربية للتجربة الدولية في مجموعة مؤلفين للطائفية والتسامح والعدالة الانتقالية من الفتنة الى دولة القانون، ط2، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2013، ص 163.

(6) خميس دهام حميد، العدالة الانتقالية دراسة مقارنة بين دولة جنوب افريقيا، ط1، دار الجنان للنشر والتوزيع، الاردن، 2017، ص14.

(7) يوسف عناد ال عايد واخرون، سوسيولوجيا العدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية، مكتب الجامعة للطباعة، العراق، 2010، ص70.

(8) عبد الله أحمد الذيقاني، المصالحة الوطنية المفهوم والدلالات، 2012، ص17.

(9) العدالة الانتقالية في العالم العربي، انظر الى مركز الدراسة والبحوث القانونية www.arabt.org

(10) إبراهيم الجعفري، العدالة الانتقالية في العراق، منشورات مركز دراسات المشرق العربي، بيروت، 2008،ص 28

(11) عبد الله احمد الذيقاني، مصدر سابق، ص 33.

(12) ميثم الجنابي، العراق ورهان المستقبل، دار المدى للثقافة والنشر، دمشق، ،2006، ص 76

(13) محمد يوسف علوان، حقوق الانسان في ضوء القوانين الوطنية والمواثيق الدولية، مطبعة سعد، دهوك، 2015، ص 37 .

(14) أحمد سليم سعيفان، الحريات العامة وحقوق الانسان، الجزء الأول، منشورات الحلبي الحقوقية، ط1، بيروت،2010، ص 18.

(15) أحمد سليم سعيفان، مصدر سبق ذكره، ص77.

(16) ملحق رقم 1.

(17) ملحق رقم 2.

(18) عبد العظيم جبر حافظ، التحول الديمقراطي في العراق (الواقع والمستقبل)، مؤسسة مصر مرتضى للكتاب العراقي، بغداد، 2009، ص43.

(19) كامران الصالحي، حقوق الانسان والمجتمع المدني بين النظرية والتطبيق، مؤسسة موكرياني للطباعة والنشر، ط2، اربيل، 2000، ص55.

(20) جنوب أفريقيا، لجنة الحقيقة والمصالحة 1995–2000، صادرة عن وحدة التدريب للمركز الدولي للعدالة الانتقالية، نيويورك–أمريكا –2000.

(21) لجنتا الحقيقة والمصالحة لجنوب افريقيا وغواتيمالا، دراسة مترجمة من قبل المركز الدولي للعدالة الانتقالية، نيويورك، امريكا، 1999.

(22) مصدر سابق، ص77.

(23) رضوان زيادة، العدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية، منشورات العربي، ص33، دمشق ،2010، ص 52.

(24) مصدر سابق،ص65.

(25) علاء الدين رشوان، العدالة الانتقالية، المركز السوري لحقوق الانسان، 2013، ص21.

(26) سوزان كولن ماركس، مراقبة الريح: حل النزاعات خلال انتقال جنوب افريقيا الى الديمقراطية، ترجمة: فؤاد سروجي، ط2، الاهلية للنشر والتوزيع، عمان، 2008، ص87.

(27) لاجان محمد امين عثمان، العدالة الانتقالية: العراق نموذجا، رسالة ماجستير غير منشورة مقدمة الى مجلس كلية القانون والسياسة –جامعة السليمانية، 2009، ص67.

(28) ياسمين سووكا، النظر الى الماضي والعدالة الانتقالية: بناء السلام من خلال كشف المسؤوليات، بحث منشور في مختارات من المجلة الدولية للصليب الاحمر، المجلد88، العدد(862)، 2006، ص13.

(29) ياسمين سووكا، مصدر سابق، ص18.

(30) عبد الهادي عباس، أزمة العدالة، دار الحارث، ط1، دمشق،2007، ص29.

(31) نزيه نعيم شلال، المرتكز في حقوق الانسان، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس، لبنان، 2010،ص33.

(32) الموقع الرسمي للأمم المتحدة *www.un.org*

(33) الموقع الرسمي للجنة المصالحة الوطنية *www.iraqnr.com*

المصـــــــادر

References

أولاً: الكتب:

First: Books:

I. إبراهيم الجعفري، العدالة الانتقالية في العراق، منشورات مركز دراسات المشرق العربي، بيروت، 2008.

II. أحمد سليم سعيفان، الحريات العامة وحقوق الانسان، الجزء الأول، منشورات الحلبي الحقوقية، ط1، بيروت،2010.

III. جنوب أفريقيا، لجنة الحقيقة والمصالحة 1995–2000، صادرة عن وحدة التدريب للمركز الدولي للعدالة الانتقالية، نيويورك–أمريكا –2000.

IV. الحبيب بلكوش، العدالة الانتقالية في السياقات العربية، دار المغرب العربي للنشر والتوزيع، ط1، المغرب، 2014.

V. خميس دهام حميد، العدالة الانتقالية دراسة مقارنة بين دولة جنوب افريقيا، ط1، دار الجنان للنشر والتوزيع، الاردن، 2017.

VI. رضوان زيادة، العدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية، منشورات العربي، ص33، دمشق ،2010.

VII. رضوان زيادة، العدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية، منشورات دار العالم العربي، دمشق، 2010.

VIII. سوزان كولن ماركس، مراقبة الريح: حل النزاعات خلال انتقال جنوب افريقيا الى الديمقراطية، ترجمة: فؤاد سروجي، ط2، الاهلية للنشر والتوزيع، عمان، 2008.

IX. عادل ماجد، العدالة الانتقالية والادارة الناجحة لما بعد الثورات، مجلة سياسة الدولة، العدد 192، مركز الاهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة،2013.

X. عبد الحسين شعبان، العدالة الانتقالية: مقارنات عربية للتجربة الدولية في مجموعة مؤلفين للطائفية والتسامح والعدالة الانتقالية من الفتنة الى دولة القانون، ط2، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2013.

XI. عبد العظيم جبر حافظ، التحول الديمقراطي في العراق (الواقع والمستقبل)، مؤسسة مصر مرتضى للكتاب العراقي، بغداد، 2009.

XII. عبد الله أحمد الذيقاني، المصالحة الوطنية المفهوم والدلالات، 2012.
XIII. عبد الهادي عباس، أزمة العدالة، دار الحارث، ط1، دمشق،2007.
XIV. علاء الدين رشوان، العدالة الانتقالية، المركز السوري لحقوق الانسان، 2013.
XV. غانم جواد، ماذا بعد التغير في العراق...؟ مقدمات لمشروع العدالة الانتقالية، ط1، المكتبة العصرية، بغداد،2012.
XVI. كامران الصالحي، حقوق الانسان والمجتمع المدني بين النظرية والتطبيق، مؤسسة موكرياني للطباعة والنشر، ط2، اربيل، 2000.
XVII. لجنتا الحقيقة والمصالحة لجنوب افريقيا وغواتيمالا، دراسة مترجمة من قبل المركز الدولي للعدالة الانتقالية، نيويورك، امريكا، 1999.
XVIII. ميثم الجنابي محمد يوسف علوان، حقوق الانسان في ضوء القوانين الوطنية والمواثيق الدولية، مطبعة سعد، دهوك، 2015. ، العراق ورهان المستقبل، دار المدى للثقافة والنشر، دمشق، 2006،
XIX. نزيه نعيم شلال، المرتكز في حقوق الانسان، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس، لبنان، 2010.
XX. نزيه نعيم شلال، المرتكز في حقوق الانسان، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس، لبنان، 2010.
XXI. يوسف عناد ال عايد واخرون، سوسيولوجيا العدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية، مكتب الجامعة للطباعة، العراق، 2010.

ثانياً: الرسائل والأطاريح:

Second: Academic Theses and Dissertations:

I. لاجان محمد امين عثمان، العدالة الانتقالية: العراق نموذجا، رسالة ماجستير غير منشورة مقدمة الى مجلس كلية القانون والسياسة –جامعة السليمانية، 2009.

ثالثاً: البحوث:

Third: Researches:

I. ياسمين سووكا، النظر الى الماضي والعدالة الانتقالية: بناء السلام من خلال كشف المسؤوليات، بحث منشور في مختارات من المجلة الدولية للصليب الاحمر، المجلد88، العدد(862)، 2006.

رابعاً: المواقع الالكترونية:

Fourth: Online Resources:

I. العدالة الانتقالية في العالم العربي، انظر الى مركز الدراسة والبحوث القانونية *www.arabt.org*

II. الموقع الرسمي للأمم المتحدة. *www.un.org*

III. الموقع الرسمي للجنة المصالحة الوطنية. *www.iraqnr.com*

الملاحق

Appendices

ملحق رقم (١)

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
رئاسة الوزراء
لجنة
متابعة وتنفيذ المصالحة الوطنية
العدد : ٦ / ١ / ٢ / ٥٨٠٥
التاريخ : ١٠ / ١٠ / ٢٠١١

Republic of Iraq
Prime Ministers
Commission of Pursuing
And implementing National
Conciliation
No.: / /
Date: / /

إلى/ مكاتب المصالحة المعنية بالفصائل المسلحة

الموضوع/ تعليمات إدارية للمستشارين

بناءاً على مقتضيات المصلحة العامة لسهلا العمل وفق التعليمات الآتية :-

١. على المستشار أن يتجنب إثناء ممارسته وظيفته أي عمل من شأنه أن يخل بكرامة الوظيفة العمومية وهو ملزم بكل الظروف باحترام سلطة الدولة وفرض احترامها.
٢. على المستشار أن يقدم بريده الإداري والمالي والأنشطة العامة والخاصة الأمنية منها والاجتماعية إلى المصالحة الوطنية عن طريق مكتب لجنة ممثليات المصالحة الوطنية التي يرأسها الاستاذ ثامر التميمي ونائبه د. هشام الهاشمي وهي مسؤولة عن عمل جميع الممثليات في بغداد والأنبار و ديالى وصلاح الدين وكركوك.
٣. لا يخول المستشار بإصدار كتب رسمية أو إصدار أي هوية أو مخاطبة دوائر الدولة الأخرى إلا من خلال لجنة ممثليات المصالحة الوطنية.
٤. عدم التدخل بصلاحيات الصحوات ومجالس الإسناد ودوائر الكيانات المنحلة ودوائر المساءلة والعدالة ويقتصر عمل المستشار على الأمور المتعلقة بالفصائل المسلحة والعنف الذي نتج بسبب الإرهاب.
٥. العمل على فتح قنوات حوارية مع أفراد وقيادات الفصائل المسلحة ممن لم تتلطخ أيديهم بالدم العراقي وتنظيم استمارة تعهد معدة مسبقاً من قبل المصالحة الوطنية.
٦. يعمل المستشار وبالتعاون مع لجنة نزع السلاح على التنسيق مع الأفراد المتعاهدين من الفصائل المسلحة إلى نقل السلاح بيد الحكومة وشرائه ضمن جدول الأسعار المعد مسبقاً من قبل اللجنة المعنية.
٧. المساعدة على التهيئة الفكرية للمتعهدين وذلك بالتنسيق مع لجنة تشخيص وعلاج الفكر المتطرف.
٨. تشخيص أسباب الخلل والخرق الأمني في المحافظات العراقية من خلال التنسيق مع اللجنة الأمنية في المصالحة الوطنية وتقييم الخدمات التي يقدمها المتعهدون في الحفاظ على امن العراق.
٩. إقامة ورش العمل بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني والمنظمات المتخصصة لتدريب وتطوير كوادر المستشارين من المندوبين والموظفين.

هاتف (٥٣٨٤٩٨٢) موبايل (٠٧٧٠٠١٩٢٠٠١) البريد الالكتروني Email: inc@inc-iraq.org الموقع على شبكة الانترنيت www.inc-iraq.org

ملحق رقم (١)

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
رئاسة الـــوزراء
لجنة
متابعة وتنفيذ المصالحة الوطنية

العدد : / /
التاريخ : / /٢٠١١

Republic of Iraq
Prime Ministers
Commission of Pursuing
And implementing National
Conciliation

No.: / /
Date: / /

١٠. التنسيق والتعاون لحل النزاعات والخصومات المشتركة بين العشائر الناجمة عن أعمال العنف المسلح.
١١. الاجتهاد بالمساعدة اللازمة إلى إعادة الراتب التقاعدي لأفراد الأجهزة المنحلة وذلك وفق الضوابط الأصولية المتبعة.
١٢. التعاون مع المدارس الثانوية والجامعات والأوقاف الدينية لنشر روح التسامح والمصالحة بين أفراد الشعب العراقي وبالتنسيق مع لجنة تشخيص علاج الفكر المتطرف.
١٣. التنسيق مع المنظمات الاغاثية المتخصصة لتقديم المساعدة اللازمة للمعوقين والأرامل والأيتام وإعمار البنايات والمنازل المتضررة جراء أعمال العنف المسلح وبالتنسيق مع لجنة الممثليات في المصالحة الوطنية.
١٤. يجب أن يحتوي الملف الشخصي للمستشار على جميع الأوراق الثبوتية المتعلقة بحالته المدنية والعائلية ولا يمكن باي حال أن يتضمن الملف الشخصي ما يشير إلى الأفكار السياسية أو الفلسفية أو الدينية للمعني بالأمر.

د. عامر الخزاعي
مستشار رئيس الوزراء
لشؤون المصالحة الوطنية
٢٠١١/١٠/

هاتف (٥٣٨٤٩٨٢) موبايل (٠٧٧٠٠١٩٢٠٠١) البريد الالكتروني Email: inc@inc-iraq.org الموقع على شبكة الانترنيت www.inc-iraq.org

ملحق رقم (٢)

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
رئاسة الوزراء
لجنة
متابعة وتنفيذ المصالحة الوطنية
العدد : ٥١٦٤ / ٤١/٦
التاريخ : ٢٠١١/١٠/٢٦

Republic of Iraq
Prime Ministers
Commission of Pursuing
And implementing National
Conciliation
No.: / /
Date: / /

إلى/ مكاتب المصالحة المعنية بالفصائل المسلحة

الموضوع/ تعليمات إدارية إلى المندوبين والموظفين

بناءاً على مقتضيات المصلحة العامة نسبنا العمل وفق التعليمات الآتية :-

١. الاعتماد على الجهود الذاتية والعلاقات الشخصية في استقطاب المتعهدين من أفراد الفصائل المسلحة من الذين لم تتلوث أيديهم بالدم العراقي.. ويكون التقييم الدوري للمندوبين والموظفين على أساس عدد استمارات المتعهدين .
٢. المشاركة الفاعلة في ورش العمل التي تقام في المصالحة الوطنية لتطوير وتدريب الكوادر في الإدارة.
٣. المحافظة على سرية العمل وعدم نسخ أو تصوير استمارات المتعهدين بأي شكل من أشكال نقل وحفظ المعلومات وان المندوب أو الموظف سوف يحاسب قضائياً من جراء ذلك الخرق.
٤. عدم ترويج أو تعقيب أي معاملة لأي شخص باستعمال الصفة الوظيفية في المصالحة الوطنية مقابل هدية عينية أو مالية حيث يعتبر هذا الموضوع رشوة قانوناً.
٥. كل استمارة خاصة بالمتعهدين تعتبر باطلة في حالة عدم وجود توقيع المتعهد عليها وفي حالة اتضح إن المتعهد مطلوب قضائياً بالحق الشخصي وأيضا إذا تبين إن الاستمارة تم ملائها من اجل المواعدة بالتعيين أو الوظيفة.
٦. على المندوبين والموظفين الالتزام بأوقات الدوام الرسمي والعطل الرسمية وحسب ما هو معمول به حكومياً.
٧. على الكوادر النسوية السعي إلى إقامة برامج عمل لتقريب فكر التسامح والتقارب من خلال الندوات المشتركة مع وزارة التربية و وزارة التعليم العالي في المحافظة وأيضا التنسيق مع منظمات المجتمع المدني المختصة بالأرامل والأيتام والأمومة ويكون البرنامج متخصصاً بالمصالحة الوطنية ونبذ العنف.
٨. إن المصالحة الوطنية غير ملزمة بتعين أي فرد من الذين تعهدوا وإنما يكون التعهد مقابل الاطمئنان وعدم الملاحقة لمن ليس عليه ادعاء بالحق الشخصي وإنما حقه في التعيين يكون حاله حال كل العراقيين الآخرين عندما يقدم للتعيين وحسب الفرصة المتاحة.

هاتف (٥٣٨٤٩٨٢) موبايل (٠٧٧٠٠١٩٢٠٠١) البريد الالكتروني Email: inc@inc-iraq.org الموقع على شبكة الانترنيت www.inc-iraq.org

ملحق رقم (٢)

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
رئاسة الـوزراء
لجنة
متابعة وتنفيذ المصالحة الوطنية

العدد : / /
التاريخ : / /٢٠١١

Republic of Iraq
Prime Ministers
Commission of Pursuing
And implementing National
Conciliation

No.: / /
Date: / /

٩. لا يجوز إعطاء الوعود بأي شكل من الأشكال لإطلاق سراح المحكومين أو المعتقلين وإنما يكتب من خلالنا إلى مجلس القضاء إذا كان هناك من يدعى إنهم أبرياء للإسراع بعملية التحقيق معهم ويبقى الأمر بالنهاية للقضاء.
١٠. لا يجوز لمن يعمل في مجالس الإسناد أو الصحوة أو الوظيفة الحكومية العامة ملأ الاستمارة الخاصة بالفصائل المسلحة.
١١. لا يجوز الترويج لأي حزب سياسي أو كتلة سياسية.

د. عامر الخزاعي
مستشار رئيس الوزراء
لشؤون المصالحة الوطنية
٢٠١١/١٠/ ٢٥

هاتف (٥٣٨٤٩٨٢) موبايل (٠٧٧٠٠١٩٢٠٠١) البريد الالكتروني Email: inc@inc-iraq.org الموقع على شبكة الانترنيت www.inc-iraq.org